
أمم المتحدة A/RES/77/53

Distr.: General 13 December 2022



الدورة السابعة والسبعون

البند 99 (ل ل) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: العواقب الإنسانية

للأسلحة النووبة

## قرار اتخذته الجمعية العامة في 7 كانون الأول/ديسمبر 2022

[يناء على تقرير اللجنة الأولى (٨/77/385، الفقرة 110)]

## 73/77 - العواقب الإنسانية للأسلحة النووية

إن الجمعية العامة،

إن تشير إلى قراراتها 47/70 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسـمبر 2015 و 46/71 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسـمبر 2017 و 47/73 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسـمبر 2017 و 47/73 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 37/75 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 37/95 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 30/76 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2021،

وإن تكرر تأكيد القلق البالغ إزاء العواقب الكارثية للأسلحة النووية،

وإذ تؤكك أن قدرة الأسلحة النووية التدميرية الهائلة التي لا يمكن التحكم فيها وطبيعتها العشوائية تتسببان في عواقب إنسانية غير مقبولة، كما تبين من استخدامها واختبارها في الماضي،

وَإِنِ تَسْيِر إلى أن القلق إزاء العواقب الإنسانية للأسلحة النووية قد أعرب عنه في العديد من قرارات الأمم المتحدة، بما فيها القرار الأول الذي اتخذته الجمعية العامة في 24 كانون الثاني/يناير 1946،





A/RES/77/53

وَإِذِ تَشْهِر لَيضًا إلى أن الجمعية العامة أكدت في دورتها الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح في عام 1978 أن الأسلحة النووية تشكل أكبر خطر على البشرية وعلى بقاء الحضارة<sup>(1)</sup>،

وان ترحب بتجدد الاهتمام والتصميم اللذين يبديهما المجتمع الدولي، إلى جانب اللجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات الإنسانية الدولية، من أجل التصدى للعواقب الكارثية للأسلحة النووية،

وإذ تشير إلى أن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام 2010 أعرب عن بالغ قلقه إزاء العواقب المفجعة الناجمة على الصعيد الإنساني عن أي استعمال للأسلحة النووية (2)،

وان تلاحظ القرارين المؤرخين 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2011 و 22 حزيران/يونيه 2022 اللذين اتخذهما مجلس المندوبين للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بعنوان "السعي إلى القضاء على الأسلحة النووية"،

وإذِ تشعير إلى البيانات المشتركة التي أُدلي بها بشأن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية أمام الجمعية العامة وخلال الدورتين التاسعة والعاشرة لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية الأونة الأخيرة بما يشمل المؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية الذي عُقد في الآونة الأخيرة لاستعراض المعاهدة،

وإذ ترجب بما أجري بشأن آثار تفجير الأسلحة النووية من مناقشات مستندة إلى الحقائق في المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية التي عقدت بدعوة من النرويج في 4 و 5 آذار/مارس 2013، والمكسيك في 13 و 14 شباط/فبراير 2014، والنمسا في 8 و 9 كانون الأول/ديسمبر 2014 ومؤخرا في 20 حزيران/يونيه 2022،

وَإِذِ تَدَرِكُ أَن الرسِالة الرئيسِية الموجهة من قبل الخبراء والمنظمات الدولية خلال تلك المؤتمرات تتمثل في أنه ما من دولة أو هيئة دولية تملك القدرة على التصدي لحالة الطوارئ الإنسانية التي تنشأ فورا بعد تفجير الأسلحة النووية، أو تستطيع تقديم المساعدة الكافية إلى الضحايا،

ولد تؤمن إيمانا راسخا بأنه من مصلحة جميع الدول أن تباشر مناقشات بشأن العواقب الإنسانية للأسلحة النووية، بهدف زيادة توسيع وتعميق فهم هذه المسألة، وإذ ترحب بمشاركة المجتمع المدنى المتواصلة،

وان تعيد تأكيد دور المجتمع المدني، بشراكة مع الحكومات، في إذكاء الوعي بالعواقب الإنسانية غير المقبولة للأسلحة النووية،

واد تشدد على أن العواقب الكارثية للأسلحة النووية لا تؤثر في الحكومات فحسب، ولكن تؤثر في مواطني عالمنا المترابط قاطبة وتخلف آثارا بليغة تطال بقاء الإنسان، والبيئة، والتنمية الاجتماعية الاقتصادية، واقتصاداتنا، وصحة الأجيال المقبلة،

22-28165 2/3

<sup>(1)</sup> انظر القرار دإ-2/10.

<sup>(2)</sup> انظر مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2010، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I))، الجزء الأول، استنتاجات وتوصيات بشأن إجراءات المتابعة.

<sup>.</sup>United Nations, Treaty Series, vol. 729, No. 10485 (3)

العواقب الإنسانية للأسلحة النووية

تؤكد أن الحرص على بقاء البشرية ذاته يقتضي عدم استخدام الأسلحة النووية أبدا مرة أخرى مهما كانت الظروف؟

- 2 تشعد على أن السبيل الوحيد لضمان عدم استخدام الأسلحة النووية أبدا مرة أخرى هو إزالتها الكاملة؛
- 3 تؤكه أنه لا سبيل إلى التصدي على النحو المناسب للآثار الكارثية لتفجير الأسلحة النووية، سواء كان ناتجا عن خطأ أو سوء تقدير أو متعمدا؛
- 4 تعرب عن إيمانها الراسخ بأن إدراك العواقب الكارثية للأسلحة النووية يجب أن يشكل الأساس الذي تستند إليه كافة النهج والمساعي الرامية إلى نزع السلاح النووي؛
- 5 تهيب بجميع الدول أن تمنع، في إطار مسؤوليتها المشتركة، استخدام الأسلحة النووية،
  وأن تمنع انتشارها الرأسي والأفقى، وأن تحقق نزع السلاح النووي؛
- 6 تحث الدول على بذل كل الجهود من أجل إزالة تهديد أسلحة الدمار الشامل تلك إزالة كاملة؛
- 7 تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسبعين البند الفرعي المعنون "العواقب الإنسانية للأسلحة النووية" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

الجلسة العامة 46 مانون الأول/ديسمبر 2022 7

3/3